

اللبنانية

ـ النقل

الوزير

١٩٩٦ / ٥ / ١٥ بيرٽ ، في

حضره المحامي الاستاذ يوسف سوبرة المحترم  
وكيل ورشة فرنسيس وهبة الشبطيني

كتاب من وزير الاشغال  
العامة و النقل عمر  
المستادى لوكيل ورشة  
فرنسيس وهبة الشبطيني  
(٢)

الموضوع : الخطأ المادي الواقع على العقار ٢٢٠ بساندين طرابلس .

عطفاً" على كتابنا رقم ٤٧٢١ / ٨ / ٢ / ٩٦ ومنعاً" لكل التباس قد تقع فيه  
أمانة السجل العقاري استناداً إلى الكتاب الصادر عن معالي وزير الاشغال العامة رقم  
٢٣٦/ص تاريخ ١٧ ايلول ١٩٩٠ أو إلى التفسيرات التي اعطيت من قبل هيئة الاستشارات  
في المطالعة رقم ٥٥٣ / ٩٢ تاريخ ٥ تشرين الثاني ١٩٩٢ فاننا نود ان نلفت النظر الى  
الأمور التالية :

أولاً : ان المطالعة الصادرة عن هيئة التشريع والاستشارات الموقعة من القاضي انطوان  
بريدي المؤرخة في ١٢ ايار ١٩٩٣ قد حددت اطار مفهوم الخطأ المادي اضافة الى  
ان القضاء بكافة مراحله قد حسم الموضوع بحيث لم يعد مجال للبحث في هذه  
القضية .

ثانياً : من باب التوضيح ومنعاً من اللعب بالألفاظ فإنه لا يوجد اطلاقاً" تغاير بين محضر  
التحديد والتحرير ومحضر المساحة لأن كلمة البحر هي متساوية لكل املاك بحرية  
باعتبار ان الاملاك البحرية تتبع مفهوم البحر وليس مفهوم اليابسة وبالتالي  
فإن المساحة الصخرية المعتبرة من الاملاك البحرية هي جزء من البحر وليس من  
اليابسة .

ثالثاً : ان القواعد المعتمدة على كافة الشاطئ اللبناني لا تحدد الاملاك البحرية بفقش  
الموج فقط وإنما بكافة العوامل الطبيعية التي يفرزها مفهوم الشاطئ Côte  
ومنظره العام Site .

.../...

ونلقت النظر في هذا الخصوص الى ما ورد في التشريع الفرنسي وبخاصة في المادة ( R. 146 - L. 146 ) تطبيق الفقرة الاولى من المادة ( 6 - ١٤٦ ) من قانون التنظيم المدني والمرسوم الصادر بتاريخ ٢٠ / ٩ / ١٩٦٩ بشأن الحفاظ على التراث الطبيعي للشاطئ .

بحيث ان المادة المذكورة تحدد القائمة التالية بالامكنة والمساحات المحفوظة وهي ضرورية للبقاء على التوازنات البيولوجية أو انها تقدم فائدة ايكولوجية كونها بأجمعها تشكل مراكز أو مناظر هامة ومميزة للتراث الطبيعي والتقافي للشاطئ :

- a) Les dunes , les landes côtières , les plages et les lidos , les estraus , les falaises et les abords de celles-ci ;
- b) Les forêts et zones boisées proches du rivage de la mer et des plans d'eau intérieurs d'une superficie à 1000 hectares ;
- c) Les côtes inhabités ;
- d) Les parties naturelles des estuaires , des rias , des abers ou des caps ;
- e) Les marais , les rasières , les tourbières , les plans d'eau , les zones humides et milieux temporairement immersés ;
- f) Les milieux abritant des concentrations naturelles d'espèces animales ou végétales telles que les herbiers , les frayères , les nourrissances et les gisements naturels de coquillages vivants ...
- g) ...
- h) Les formations géologiques telles que les gisements des minéraux ou de fossiles , ...

.../...

i) Les récifs coralliers , les lugons ...

لذلك ،

فإننا نحذر من اقدام أمانة السجل العقاري من التصرف في أمور مخالفة لأحكام  
القانون .

وزير النقل

عمر مسقاوي

- يبلغ :  
- المديرية العامة لأمانة السجل العقاري